

هيجل والديمقراطية

قزرون محند أعراب.

أستاذ مساعد صنف "ب". جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة.

مقدمة:

إن أكبر مشكلة تترك اليوم المفكرين ورجال السياسة معا، مشكلة نظام الحكم، طبيعته، شكله، كيفية اختيار الحاكم والنواب، مشاركة الشعب في الحكم... إلخ من الاسئلة التي تطرح نفسها. سنحاول في هذا البحث المتواضع إثارة إشكالية مشاركة الشعب في العملية السياسية وكيفية اختيارهم لنوابهم. أين سنحاول إظهار رؤية ونظرة هيجل حول الشكل الديمقراطي الذي ينظم مؤسسات الدولة المختلفة وأنشطتها، أي الطريقة التي تصبح بواسطتها إرادة الشعب واقعا فعليا، بأن تتجسد بواسطة قوانين الدولة. مما يثير في أذهاننا عدة تساؤلات عن كيفية مشاركة الشعب في هذه العملية.

مما هو متعارف عليه أن ما يمنح الدولة صبغة الديمقراطية هو مشاركة الشعب في العملية السياسية، وأن أساس الدستور هو إرادة الشعب وروحه. فكيف يمكن أن يتحقق هذا الأمر عينا وواقعا؟ هل يمكن لجميع أفراد المجتمع أن يشاركوا في الحكم، في التشريع أو في غيرهما من العمليات السياسية؟ ما هي الطريقة أو الوسيلة التي بها يشارك الشعب في هذه العملية؟ أو كيف يمكن للشعب في هذه الحالة أن يعبر عن إرادته ويؤكد بها بجد وفعالية وحرية؟ كيف نجعل من السلطة التشريعية سلطة تشريع وباستمرار ما هو في مصلحة الشعب، وتجعله يشعر بأن الدولة التي تتبنى هذه القوانين يشكل فيها الفرد مركز اهتماماتها؟

إن تاريخ النظريات السياسية منذ القديم مليء بأشكال وأنماط مختلفة ومتنوعة للحكم والدساتير، وكلها كانت تسعى وتعمل للإجابة عن هذه الأسئلة التي شغلت ولا تزال تشغل فكر الإنسان، عساه يجد نموذجا مثاليا يحقق به سعادته ورفاهيته وحرية التي هي غاية وجوده. لكن هنا لا ندرس مختلف هذه النظريات ولا تاريخها، إنما نكتفي بوجهة نظر هيجل حول هذه المسألة وكيف عالجهها. إن ما بحثه هيجل، ليس نظرية مثالية عن الشكل الذي يجب أن يكون عليه نظام الحكم، إنما بحث عن نظام يسود فيه جو سياسي يستطيع المواطن أن يوجد بداخله في ظروف من العقلانية، والأخلاقية، والإبداع. أعني ما إذا كان يعمل بوصفه فردا.⁽¹⁾ كما ذهب إلى ذلك هيجل في مفهومه للدولة.

هيجل ينتقد الديمقراطية:

إن أهم سلطة في كيان الدولة هي السلطة التشريعية، هذه السلطة تتألف في الغالب من نواب الشعب الذين يتم انتخابهم عن

طريق الاقتراع. إلا أن هيجل لديه نظرة مخالفة عن تلك السائدة باسم الديمقراطية، والتي ترى وجوب مشاركة الشعب كله (كحقوق) في التصويت والانتخاب واختيار النواب. هيجل بنى نظريته هذه من خلال نقده لروسو والذي كان يضعه نصب عينيه وهو يبنى نقده ونظريته حول مسألة مشاركة كل الشعب في الحكم. يرى هيجل في هذا الموقف الذي تبناه روسو، والذي يشترط مشاركة كل الشعب، إن هذه الطريقة تتناسب أكثر وتلائم مع الدول القائمة على العقد (الاجتماعي) ومبدأ الإرادة العامة المشتركة، أو إرادة الأغلبية. بينما الدولة عند هيجل تسعى لتجسيد الإرادة الكلية.⁽²⁾

إن مشاركة الشعب بأكمله في سن القوانين ومناقشتها أمر مستحيل من الناحية العملية، إلا ربما في حالة دولة صغيرة مساحة وسكانا، بحجم مدينة - كما كانت أثينا قديما - كما عارض كذلك هيجل الاحتكام لمبدأ الأغلبية في استصدار القرارات، والموافقة على القوانين، فهو يرى أنه لا وجود لأي مبرر يثبت بأن إرادة الأغلبية حتما سوف تكون هي الصواب وهي التي تنتج الكلبي والعقلي، كما يتنافى هذا مع مبدأ الحرية، بحيث هنا يجبر الأقلية (غير الموافقة) أن تدع وتطيع وتخضع لإرادة الأغلبية، في حين أنه كان من الأجدر طاعة الإرادة العقلية والكلية التي هي تموضع لذات الفرد. فكيف يتسنى للشعب المشاركة في العملية السياسية، من انتخابات وسن للقوانين ومناقشتها، وكل الأمور العامة المرتبطة به وبالدولة؟ يرى هيجل أن المشاركة في هذه العملية لا بد أن تخضع لنوع خاص من

التنظيم والهيكلية، والاعتماد على عدة سبل وطرق يسلكها كل مواطن بطريقته الخاصة، ويسمع صوته عاليا، ما يجعله يشعر بأن له قيمة في داخل الدولة، كما يشعر فعلا بأن هذه القوانين التي تشرعها تعبر عن إرادته الذاتية. كيف نطمّ هيجل هذه العملية؟ قبل الإجابة عن هذه التساؤلات نتوقف أولا عند مصطلح "الشعب" أو "سيادة الشعب".

الشعب هو السيد:

كلمة الشعب تستعمل لتدل على جمع (حشد) كبير من الأفراد داخل المجتمع. يقول هيجل عنه: إنه في هذه الحالة يعني قطاعا خاصا من المواطنين، وإن هذا القطاع يمثل القسم الذي لا يعرف ما يريد، وهو ليس سوى جماهير لا شكل لها، إذ تنقصه كل خاصية من هذه الخصائص المتعينة (السيادة، الحكومة، العدالة، الطبقات،... الخ) وهي خصائص لا توجد إلا في كل منظم تنظيميا عضويا من الداخل، وما أن تظهر في حياة شعب ما لحظات من هذا القبيل ذات الصلة بالتنظيم والحياة السياسية، حتى يكف الشعب أن يكون تجريدا غير متعين. (3) الشعب بهذا المفهوم وبهذه الحال لا يمكن له أن يوجه الحكومة أو ينتقدها أو أن يساهم في إثراء ومناقشة القوانين والقرارات الخاصة به، بل بالعكس، سلطة الحكومة هي التي تسيطر عليه وتسيره وتملي عليه ما يفعله، وهذا أمر منافي لطبيعتها وغاية وجودها. كما تكون هذه الكتلة (الشعب) محل استغلال وإغواء من طرف بعض الديماغوجيين ليستولوا على عقولهم ويفوزوا بأصواتهم عند الانتخابات بتقديم وعود كاذبة لهم.

لهذا نجد هيجل يرفض استخدام لفظ "سيادة الشعب" أو "الشعب هو السيد" (Souveraineté du peuple) كون الشعب - كما بيّنناه آنفا - عبارة عن جمع غير محدد وغير منظم، فهو بالتالي لا يستطيع أن يحمل السيادة، ولا يمكنه أن يكون الضامن الأخلاقي لذلك، فهو أمر لا يكاد يختلف عن الآلهة (الوحي) التي كان يلجأ إليها اليونان قديما في حسم المسائل والقرارات المهمة. (4) لكن هذه الكثرة وهذا الحشد من الأفراد (المواطنين) يصبح منظما، ويكون واعيا بأهدافه، وعقليا، لما يتخذ شكل مؤسسات وجمعيات تتشكل في غالبيتها من طبقات المجتمع المتنوعة، وكذلك من النقابات، وهذا كله في إطار الدولة. بهذه الصيغة وبهذا الشكل يستطيع الشعب المشاركة في الحياة السياسية. فيجب على الشعب إذن، أن ينظم نفسه على شكل كتلتات وجمعيات حسب الانتماء الطبقي للأفراد، أو حسب الجماعات والنقابات المهنية والتجارية التي يصطف تحتها كل واحد، حسب قطاعه الذي يشتغل فيه، وكذلك الجمعيات المتنوعة. بهذه الصيغة تكون الجمعيات والنقابات والطبقات أكثر تنظيما وتمثيلا لمصالح أعضائها، وأدرى بانشغالاتهم واحتياجاتهم، بالتالي تكون هي الأجدر بتمثيلهم في السلطة التشريعية من غيرها من الأحزاب السياسية التي تقوم على مبدأ الأغلبية وعملية عد الأصوات.

نواب الشعب الذين يشكلون أعضاء السلطة التشريعية يتم انتقائهم من هذه الطبقات والنقابات: "التمثيل النيابي بصفته ينبثق من المجتمع المدني، يعني أن النواب يجب أن يكونوا على علم ودراية بالمشكلات، والاحتياجات الخاصة، والمصالح الجزئية لممثليهم، ويعملون ويساهمون في حلها. هذا التمثيل النيابي، وبحسب طبيعة ومكونات المجتمع المدني، هو نتاج النقابات والجماعات، وإنّ بساطة هذا الإجراء لم يتحرك بواسطة تجريدات أو تصورات ذرية* لجمهور الناخبين، وتعسفهم يستجيب مباشرة لشروط المجتمع المدني وظروفه، ومنه فالانتخابات يكون لا طائل منها لما تنحصر في لعبة بسيطة للرأي والتعسف." (5) هذا النص يبين بوضوح كيف يكون نواب الشعب في السلطة التشريعية ممثلين لكل فرع رئيسي في المجتمع، مثل قطاع التجارة، الصناعة، الزراعة، التعليم، الصحة، وغيرها... كل قطاع وكل طبقة لها ممثلوها الذين يعرفون أتم المعرفة احتياجاتهم ومصالحهم أكثر من غيرهم.

نظام الانتخابات وحرية الإرادة:

لنعد الآن إلى مشكلة الانتخابات واختيار الشعب لممثليه الذين يمثلونهم في السلطة التشريعية. من خلال تحليلنا السابق لنقد هيجل للديمقراطية، نستنتج أنه أبطل الحجة الشائعة لدى الجميع والتي تقول أن الشعب (ككتلة) برمته هو الذي يعرف ويعي مصالحه الخاصة. فالتاس، يقول هيجل، لا يعرفون ما يريدون، لأن المعرفة الحقة ليست ملكا لغالبية الشعب، بل هي لأصحاب البصيرة والعقول النيرة عند عظماء الرجال. (6) فهو يريد أن يقول: إن هذا الاستبصار العميق يكون ملكا لفئة خاصة ومحددة في الدولة (الموظفون).

والدولة بطبيعتها تسعى دائما نحو تحقيق ما هو كلي وعقلي، فعليها أن تقوم باختيارهم وتعيينهم، لأنهم هم أدرى وأعلم بحاجيات الدولة ومتطلباتها، حتى من دون مساعدة مجلس الطبقات.

ومنه، فليس الشعب أو الجمهور - ذلك الحشد الغفير من الناس - هو الذي ينبغي أن يحكم أو أن تكون له السيادة، بل الحكم يكون في يد الطبقة الكلية*، والتي يشترط في أعضائها الكفاءة والقدرات الخاصة المؤهلة لذلك المنصب. وهذا ما يؤكد هيجل في كتابه "محاضرات في فلسفة التاريخ" قائلا: "فضلا عن ذلك فإنه لمن الأحكام الميسرة والخطيرة والزائفة، القول بأن الشعب وحده هو الذي يمتلك العقل والبصيرة، وهو وحده الذي يعلم ما هي العدالة، ذلك لأن كل فريق من الشعب يمكن أن يزعم لنفسه أنه هو الشعب، وفي المقابل، فإن ما يؤسس الدولة هو العلم الناضج لا القرارات الشعبية." (7) هيجل هنا عبر بوضوح ودون إبهام أو إشارة عن رفضه حكم الشعب أو مقولة "الشعب هو السيد". ومن بين أسباب ذلك، فقدانه الثقة في الحركات الثورية، خاصة ثورة ألمانيا العظمى القومية. هنا يستوجب علينا استحضار مفهوم هيجل عن السيادة: "السيادة هي أولا فكرة الكلية البسيطة عن هذه المثالية، وهي لا تظهر إلى الوجود إلا كذاتية واثقة من نفسها بواسطة تجريد الإرادة، وهي إلى هذا الحد، التعيين الذاتي غير المؤسس والذي توجد فيه جذور القرار النهائي. وذلك هو بالضبط الوجه الفردي للدولة، وبفضله تكون الدولة واحدة. غير أننا لا نصل إلى حقيقة الذاتية إلا عن طريق ذات (Sujet)، ولا إلى حقيقة الشخصية إلا في الشخص، وفي الدستور الذي يصبح ناضجا عند تحقيقه للعقلانية، فإن كل لحظات الفكرة الشاملة الثلاث** يكون لها تجسيدها الواقعي والمنفصل في ذاتها. ومن ثم فإن اللحظة الحاسمة والمطلقة لكل اللحظات ليست هي الفردية بصفة عامة بل هي فرد هو الملك." (8)

يوحى هذا النص في ظاهره أنه يشير إلى أن الشعب لا يلعب أي دور في صياغة الدستور، ولا يشارك في الحياة السياسية للدولة. إلا أن حقيقة الأمر عكس ذلك، فهو حق من حقوقه الأساسية، إذ لا يعتبر الدستور حديثا (Moderne) إلا حين يتمتع كل المواطنين في الدولة بحقوق تتناسب مع واجباته. (9) لكن رغم ذلك لم يسلم هيجل من الانتقاد في هذه النقطة بالذات من طرف خصومه، خاصة هايم (Haym) وروزنزيويك (Rosenzweig). فهؤلاء يرون أن الشعب هو الذي يؤسس الدولة، بينما هيجل يرى عكس ذلك، بأن الدولة والتاريخ هما اللذان يشكلان الشعب.

إن الحالة التي تعرفها العملية الانتخابية - الديمقراطية - اليوم في كل دول العالم خاصة المتقدمة منها، تجعلنا نعيد التأمل فيها، مما يدعم أكثر موقف هيجل هذا. لقد أصبحت العملية الانتخابية في غالب الأحيان تحقق عكس ما كان مرجوا منها، وذلك بسبب عزوف أغلبية المواطنين عن صناديق الاقتراع وعدم اكتراثهم بالعملية في أساسها، حيث تكون نسب المشاركة في الانتخابات ضعيفة جدا قد لا تتجاوز الثلاثين بالمائة. فكيف يمكن لهذه النسبة أن تمثل كل الشعب (الأمة) وتعبّر عن سيادته؟ مثل هذه الانتخابات بنتائجها لا يمكن سوى القول عنها أنها لا تمثل سوى مصالح جزئية لفئة محددة من المجتمع، والتي قد تكون ربما من أدنى فئاته والتي كان من المفروض أن لا تشارك في العملية أصلا. فالأشخاص المؤهلون للمشاركة في الانتخابات، لتعيين نوابهم وممثلهم في الهيئة التشريعية لا يشاركون في العملية، خاصة في الدول المتقدمة، بحيث يرى فيها كل فرد منهم أن صوته الذي يمنحه لمرشح ما لا تكون له قيمة في وسط الأصوات الأخرى. والتجربة علمتنا أن كثيرا من أولئك الذين نهب لهم أصواتنا ونزكيهم للوصول إلى الهيئة التشريعية ليمثلونا وينوبوا عنا، يتنصلون من كل مسؤولياتهم تجاه ناخبهم بل ويتجاهلونهم، كأن المنصب هو غايتهم النهائية. لهذا فإن مثل هذا النظام الانتخابي يفرز دائما عكس ما يطمح إليه المواطن، لأن نتائجه تكون تحت رحمة أقلية من الأفراد أو ربما حزب سياسي واحد يخدم مصالحه ومصالح فئة قليلة من المجتمع. يرى هيجل، أن مثل هذه الحالة، يجب تفاديها وعدم الوقوع فيها، فهي من دون مصداقية ولا شرعية، "لأنه كان من المفروض أن يمثل مصالح الأمة خيرة أبنائها الواعون، والقادرون على إبداء الآراء السديدة." (10)

لقد اشتد هجوم هيجل على مثل هذا النظام في نص (مطول) من كتابه "موسوعة العلوم الفلسفية" في الفقرة (544) يقول فيه: "ماذا تعني مشاركة الأشخاص الخصوصيين في شؤون الدولة؟" الأشخاص الخصوصيون (Personnes particulières) هم النواب (députés) المنتخبون بصفة فردية، أو كمثلين لمجموعة من الأفراد (جماعة، طبقة، نقابة،...). إن ما ندعوه شعبا هو هذا الحشد أو الجمع من الأشخاص الخصوصيين الذين ينقصهم الوعي والتنظيم. إنه من هدف الدولة وغايتها منع هذه الكتلة غير المتجانسة من أخذ

السلطة والتصرف بعنف. إن حدث أن سيطر هذا الحشد غير المنظم من الشعب، فإنها حالة من اللاشريعة والأخلاقية وانعدام القانون. في هذه الحالة يتحول الشعب إلى قوة لا شكل لها (فوضوية)، عمياء وهدامة، شبيهة بهيجان البحر، مع فارق بينهما أن البحر الهائج لا يدمر نفسه كما يفعل الشعب حين يهيج ويثور... الفائدة من مشاركة الأشخاص الخصوصيين في الحياة السياسية للدولة، ليس معناه أنهم أعلم بالأمور والمسائل العامة من الموظفين الحكوميين، فالعكس هو الصواب والأقرب إلى الواقع، لأن أصحاب رؤوس الأموال (البرجوازية)، كإحدى طبقات المجتمع السياسية الذين يشاركون في الشؤون العامة (في السلطة التشريعية)، نجدهم دائما يفكرون ويدافعون عن مصالحهم الخاصة كما كانوا يفعلون تحت النظام الإقطاعي - حين كان الدفاع عن امتيازات أمراء الإقطاع هو الشغل الشاغل للنقابات... إن مشاركة الأشخاص الخصوصيين في الشؤون العامة للدولة، له ما يبرره من حيث رغبتهم في تجسيد وتحقيق حريتهم وإرادتهم الفردية... مع العلم أنهم -المواطنون- هم الأكثر عددا في الدولة، وهم واعون بطبعهم بحريتهم، وبالتالي يعتبرون أنفسهم على أنهم جمهور غير من مواطنين أحرار، فهم يرغبون في تحقيق طبيعتهم الحرة هذه بالمشاركة في الحياة السياسية للدولة..." (11)

من كل هذا نستنتج أن الأفراد الخصوصيين لا يمكنهم بلوغ الكلية في الدولة إلا في إطار خاص ومنظم، وهو ما اصطلح عليه هيجل بالطبقات السياسية - مجلس الطبقات - التي إليها ينتسب الأفراد بحرية ووعي، ثم منها يتم انتخاب وتعيين ممثلين عن كل طبقة وكل قطاع من المجتمع لتمثيلهم في أعلى سلطات الدولة.

لكل هذه الأسباب رفض هيجل فكرة "الشعب هو السيد". لأن الشعب من دون الملك أو الرئيس، ومن دون حكومة، أو عدالة، أو طبقات، أو غيرها من المؤسسات التي تشكل تناسقا كليا وضروريا، لا يعدو أن يكون سوى حشد لا شكل له، ومنه فكرة "سيادة الشعب" تضحي فكرة "همجية" عن الشعب. لنعط مثلا بسيطا من واقعنا اليومي: نفترض غياب رجال الشرطة في مفترق طرقاتنا في ساعات الذروة لبضعة دقائق، ماذا سيحدث؟ هل يستطيع الشعب (السيد) تنظيم نفسه والتغلب على أنانيته في المرور قبل الغير؟ أكيد هذا لن يحدث.

فوجود الدولة بمؤسساتها وهيكلها ضروري وحتمي في تسيير الشؤون العامة. وهذا ليس تعديا على مبدأ الحرية أو احترام الإرادات الفردية، كما أشار هيجل إلى ذلك في كتابه "محاضرات في فلسفة التاريخ" قائلا: "إننا إذا ما اعتبرنا أن مبدأ احترام الإرادة الفردية هو وحده أساس الحرية السياسية، أعني إذا ما قلنا أنه لا شيء ينبغي أن يعمل بواسطة الدولة أو من أجلها إلا إذا أقره كل فرد من أفرادها، فلن يكون لدينا في هذه الحالة دستور (قانون). والتنظيم الوحيد الذي يكون ضروريا عندئذ، هو أولا؛ مركز بغير إرادة... وثانيا؛ أداة أو وسيلة لدعوة أعضاء الدولة معا للإدلاء بأصواتهم وإجراء العمليات الحسابية للتعداد ومقارنة عدد الأصوات... إن الدولة تجريد ليس لها وجود عام إلا في مواطنيها، لكنها وجود بالفعل ولا بد أن يتجسد وجودها العام نفسه في الإرادة الفردية وفي النشاط الفردي (الملك أو الحكومة). وهكذا تتضح الحاجة إلى الحكومة والإرادة السياسية بصفة عامة..." (12)

مهمة النواب وحرية الرأي:

من خلال هذا النص الأخير لهيجل الذي ذكرناه هنا، يمكن القول أن السيادة بصورتها المطلقة لا تكون إلا في اتحاد الوظائف الجزئية في الدولة، والتي يعني بها إرادة الأفراد (النواب) الجزئية مع السلطات العليا للدولة - الكلية والموضوعية-. هذا الاتحاد أو الوحدة الجوهرية هو ما سماه هيجل "بمثالية لحظات الدولة". هذا ما يقودنا الآن إلى الكلام عن هؤلاء النواب الذين ينتخبهم الشعب للمشاركة في تسيير الشؤون العامة، وتشريع القوانين، موازاة مع الموظفين الحكوميين الذين تعينهم الدولة. فماذا يعني التمثيل النيابي؟ وماهي الشروط التي يجب أن تتوفر في النواب لأداء مهامهم كما يقتضيه العقل والأخلاق؟ ما هي مهامهم؟...

كما قد أشرنا سابقا إلى أن النواب يتم اختيارهم وانتقائهم من المجتمع المدني عن طريق الانتخابات، من طبقاته المختلفة، ومن النقابات والجماعات. فهم يمثلون كل قطاع من قطاعات المجتمع، سواء في الصناعة أو التجارة أو الصحة وغيرها، فهم من يعرفون احتياجات ومصالح كل قطاع معرفة تامة أكثر من غيرهم. ومنه ينظر إلى هذا النائب على أنه ممثل، لكنه ممثل بالمعنى العقلي، أي لا يكون ممثلا أو نائبا ينوب عن أفراد أو عن جماعة مختلطة، وإنما يكون ممثلا لأحدى الطبقات المكون للمجتمع ومصالحه في نطاقها الواسع. لذا يقول هيجل أنه لا يمكن أن يكون معنى التمثيل هو استبدال رجل برجل آخر ينوب عنه في السلطة التشريعية. (13)

إن النائب الذي يتولى مهمة معينة يكلفه بها ناخبوه، هو لا يلتزم بهذه المهمة فحسب، أي أنه يعمل فقط من أجل الفئة التي يمثلها وينوب عنها، بل يعمل من أجل المصلحة العامة والكلية للمجتمع، ويتجرد من المصالح الضيقة الخاصة بالدائرة التي ينتمي إليها. فهو ملزم أن يعمل ويتشاور مع غيره من النواب لخدمة المصلحة العامة، وهذا ما يؤكد هيجل في النص التالي: "بما أن النواب يُنتخبون للقيام بالمداولة واتخاذ القرارات في الأمور العامة، فإن المهم في عملية انتخابهم أن يتم اختيار الأفراد على أساس الثقة فيهم، أعني اختيار مثل هؤلاء الأفراد الذين يفهمون هذه الأمور العامة لا من مصلحة جزئية لجمعية ما أو نقابة معينة، ويفضلونها على المصلحة العامة. ومن ثم فإن علاقتهم بناخبهم ليست علاقة العملاء بالعمولة أو بالتعليمات الخاصة، وهناك عائق آخر يمنعهم أن يكونوا على هذا النحو هو واقعة أن اجتماعهم يراد به أن يكون اجتماعا حيا يتشاور فيه جميع الأعضاء ويتداولون الرأي ويقنع بعضهم بعضا بالتبادل والحوار." (14)

في هذا النص، يشير هيجل إلى العلاقة التي تربط النواب بناخبهم حتى نفهم معنى التمثيل النيابي على وجهه الصحيح. أول ما يُبنى عليه التمثيل النيابي (العلاقة بين النائب وناخبه)، هي الثقة التي توضع في النائب، والتي تعتبر المعيار الجوهرية في اختياره إضافة إلى قدراته ومؤهلاته. فالشخص الذي نمنحه الثقة بإعطائنا أصواتنا له، هو شخص نقول عنه: إنه رجل ذو عقل وبصيرة، وأنه سيحتكم إلى ضميره أثناء أدائه لمهامه، وبحسب قدراته وكفاءته، كأنه يسعى لتحقيق مصالحه الخاصة. ويشترط هيجل من النائب كذلك أن يكون صاحب أخلاق سامية، ومبادئ ثابتة، وذو إرادة متفكرة مع ما تقتضيه المصلحة الكلية للأمة، كما يجب عليه أن يسعى لتطوير مهاراته وقدراته وحسه السياسي باستمرار. بهذا، يمكن القول أن النائب يمثل وينوب فعليا عن ناخبيه، ويؤدي مهامه لضمان المصلحة العامة والكلية للأمة.

من كل ما سبق، نستخلص أن هيجل يرفض النظام الديمقراطي العادي القائم على الانتخاب العام المباشر للنواب، وهي عملية أظهر عيوبها، إذ لا تعدوا أن تكون سوى عملية لعد الأصوات والذي يحتكم إلى مبدأ الأغلبية، وهذا معارض ومنافي لمبدأ الحرية. هذا الأخير لا يعتمد على طاعة إرادة الأغلبية، إنما يعتمد على طاعة إرادة الكلية العقلية التي هي تموضع لذات الفرد الحققة. (15) لأن مبدأ الأغلبية قد يتعرض في الكثير من الأحيان إلى سلطة العواطف والأهواء، ويفلت بالتالي من مبدأ العقل؛ كما يتعرض لإغراءات وضغوطات من جهة معينة تكون لها فيها مصلحة خاصة ذاتية. التمثيل الفعلي والحقيقي الذي اقترحه هيجل، يكون عن طريق المؤسسات الاجتماعية والسياسية الموجودة داخل المجتمع المدني، والتي تتمثل في الطبقات الاجتماعية وكذا النقابات. فهي التي لها قاعدة اجتماعية واسعة، وهي التي بإمكانها تمثيل الأفراد تمثيلا واسعا وحقيقيا، وهي وحدها التي تكون أكثر تنظيما وعقلية. كما لم ينف التمثيل عن طريق تنظيمات وأحزاب سياسية مستقلة عن هذه النقابات والتي هي الأخرى ذات طابع سياسي واجتماعي في الوقت نفسه. والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، هل هناك وسيلة أو وسائل أخرى يشارك بها الشعب - غير النواب- في مناقشة المسائل العامة التي تهتمه وإبداء رأيه في القوانين والقرارات التي تصدرها الحكومة؟

السلطة الرابعة:

إضافة إلى عملية التمثيل النيابي التي بها يشارك الشعب في الحكم، ويسمع صوته وانشغالاته عن طريق النواب الذين يختارهم، هناك سبل ووسائل أخرى يمكن بها لباقي الأفراد (المواطنين) المشاركة في مناقشة المسائل السياسية، والإسهام في توجيه الحكومة وانتقادها. هذا الدور تؤديه وسائل الإعلام - الصحافة - بكل أنواعها والتي أصبحت تلعب في أيامنا بالسلطة الرابعة، نظرا لأهميتها وقوة تأثيرها في توجيه الرأي العام، وإلقاء الضوء على المسائل غير المرئية - تفضحها - في المجتمع والدولة. فوجود وتكوين هذا الرأي العام مهم في كل مجتمع، يعبر عن درجة وعي مواطنيه، وهو الذي يحدد معايير ومرجعيات كل أمة، ويمثل مخزوننا لمبادئ عدة يسيروا وفقها المجتمع؛ كالعدل، والمساواة، والتسامح، والتكافل الاجتماعي، وكل المبادئ السياسية الأخرى والفضائل الأخلاقية المنغرس في، التي تُستمد عادة من الأعراف والتقاليد. ويعرف هيجل الرأي العام كالتالي: "الرأي العام هو الطريقة غير المنظمة التي تُعرف بواسطتها آراء الناس ورغباتهم، فالجوانب التي تصبح بالفعل رسمية في الدولة لا بد أن تعمل بطريقة منظمة على نحو ما تعمل جوانب الدستور. ولقد كان الرأي العام في كل عصر، قوة كبرى، وهو كذلك في عصرنا الراهن..." (16)

ولكي تكون فعلا هذه السلطة قوية ومؤثرة، اشترط هيجل أن تكون هناك حرية التعبير والرأي، ورفع الرقابة والتضييق على أصحابها، لأن ذلك يدخل ضمن احترام الرأي العام وإرادة الشعب - لقد كان هو نفسه عرضة للرقابة والتضييق -. إلا أنه لا نفهم من هذا أن حرية

التعبير هذه تكون مطلقة، بأن نقول ونكتب كل ما نريده دون ضوابط، فإن ذلك ليس سوى ضربا من التعسف، والحرية تتنافى والتعسف، لذا لا بد أن تخضع للقانون والعقل. في هذا الشأن يشبهه أو يوازن هيجل بين حرية الصحافة بالصورة التي ذكرنا سابقا وبين الحرية المطلقة لأفعالنا، بأن نفعل ما نشاء دون أي قيد. ذلك أن الأفكار التي ترد من هذا النوع من الحرية لا تخضع لأي ضابط عقلي ولا تعدو أن تكون سوى مجرد أفكار همجية وسطحية. وهذا ما يؤكد في النص التالي: "حرية الاتصال العام في نظمها: المكتوبة والكلمة المنطوقة*؛ فالأولى تتفوق على الثانية وتتخطاها من حيث مدى الاتصال، لكنها (الأولى) تكون أقل حيوية من الثانية. ولإشباع هذه الرغبة النهممة في أن نقول ما يقوله شخص ما، وأن نكون قد قلنا رأينا، يتأكد على نحو مباشر بواسطة القوانين، والإجراءات الإدارية التي تراقب وتحذر بل وتعاقب التطرف فيها، ولكنه يتأكد على نحو غير مباشر، بواسطة الطابع غير الضار الذي يكتسبه كنتيجة أساسية لعقلانية الدستور وقوة الحكومة واستقرارها، وكذلك بعد نشر مناقشات المجالس النيابية. والسبب الذي من أجله تجعل هذه المجالس الحديث الحر حديثا غير ضار، هو أن الصوت المسموع في هذه المجالس هو صوت البصيرة العاقلة الناضجة..." (17)

حرية التعبير إذن، هي حق موضوعي وشرعي في كل الدول، تتيح للمواطن التفكير والتعبير عن آرائه وأفكاره بكل حرية، والحفاظ عليها ودوامها. لكن من دون المساس بحرية الغير، والظعن فيهم أو الافتراء عليهم أو سبهم، وكذا التحريض على العنف والسرققة، أو التناول على الحكومة وأعضائها، أو على الحاكم نفسه، باسم حرية التعبير. كل هذه الأفعال والسلوكات تعتبر جناحا وجرائمًا، حسب درجاتها، يستدعي تدخل أجهزة الدولة لمعاقبة مقترفيها.

رغم كل هذا، تبقى حرية التعبير ضرورية، لكن في حدود ما يقتضيه العقل والقانون، ولا يجب قمع واحتقار الآراء العامة الذاتية ولو كانت خاطئة وتعسفية، لأن ذلك اعتداء على الحق. فمن حق الدولة التدخل بقوانينها ومؤسساتها لترشيد بعض الآراء إن كانت قد تجاوزت القوانين والأخلاقيات. وتبقى الطريقة المثلى لإثبات انضباط الحكومة وسداد رأيها يكمن في الحكمة الموجودة في مواد الدستور، واستقرار الحكومة، وفي علانية المناقشات والمداوات البرلمانية. (18)

الخاتمة:

وخلاصة القول في النهاية، أن هذه الإشكالات التي شغلت بال المفكرين السياسيين منذ القديم إلى يومنا هذا، والتي ترتبط أساسا بكيان الدولة، وتنظيمها، والبحث عن أفضل نظام حكم ممكن، حتى لا تقع في الفوضى والتناقضات التي من شأنها أن تهدد بقائها واستمرارها في الوجود، وتؤول إلى الانهيار والزوال، ستظل وإلى الأبد من أكثر موضوعات الفلسفة السياسية تداولًا.

ومن أهم هذه المسائل، موضوع الديمقراطية التي انتقدها هيجل بمفهومها الشائع والذي يقوم على مشاركة كل الشعب في الحكم عن طريق الاقتراع العام والمباشر، ويُن عيوبها. كانت له نظرة مخالفة عن سابقه، ولعل أهم فكرة اختلف فيها هيجل عن المنظرين السابقين، فكرة "الشعب هو السيد"، فقد عارض هذه النظرة ويُن أسباب ذلك، بعد أن حدد معنى السيادة، ومصدر السلطة والقوانين في الدولة، وكيفية مشاركة الشعب في الحياة السياسية ودوره.

يبدو هيجل هنا أنه متأثر بالفيلسوف اليوناني **هيراقليطس** الذي كان موقفه تجاه الأكثرية من الشعب سلبيًا، حيث قال: "إن شخصا واحدا يساوي بالنسبة لي عشرة آلاف آخرين إن كان أفضل منهم." - "الكثرة ليست شيئا" - "معظم الناس سيئون والطيون بينهم قلائل" (19)

خلص هيجل بدوره إلى أن الشعب بأكمله لا يستطيع أن يحكم، بل يقوم بذلك عن طريق نواب ينتخبهم لينوبوا عنه، ووفق طريقة معينة حددها هيجل، لأنه لم يكن راضيا عن العملية الانتخابية التي تعتمد على مبدأ الأغلبية.

لكن يجب أن لا نفهم من هذا أن هيجل يلغي دور الشعب في المشاركة في الحياة السياسية للدولة، بل يرى أن ذلك حق من حقوقه الأساسية، فجعل له عدة وسائل يشارك بها في ذلك، كما حدد مهمة النواب ودورهم وعلاقتهم بناخبهم. ومن بين أهم هذه الوسائل التي بها يشارك الشعب في إسماع صوته عاليا، نجد وسائل الإعلام بأنواعها، من خلال إبدائه لآرائه بكل حرية في مناقشته لقرارات الحكومة، وانتقادها، إن كانت غير عقلانية. لهذا اشترط هيجل توفر حرية الرأي ورفع الرقابة والتضييق على أصحابها.

الهوامش:

- ترجمة: د/إمام عبد الفتاح إمام. القاهرة؛ مكتبة مدبولي. سنة 1996.
2. و.ستيس: فلسفة هيجل. المكتبة الهيجلية (الدراسات) المجلد الثاني. ص 585. (بتصرف). ترجمة: د/إمام عبد الفتاح إمام. القاهرة؛ مكتبة مدبولي. سنة 1996.
3. هيجل: أصول فلسفة الحق. المكتبة الهيجلية (المؤلفات). المجلد الأول. أنظر ص 546-568. ترجمة: د.إمام عبد الفتاح إمام. القاهرة؛ مكتبة مدبولي سنة 1996
4. E.Fleischmann: La philosophie politique de Hegel. p^{8e}. 307 Paris; Librairie plon 1992 .
5. Hegel: Principe de la philosophie du Droit. p^{8e}.313. p^{9e}.311. Traduction par : André Kaan. Préfacé par : J. Hyppolite. Paris ; Edition Gallimard.1987
- * التصورات الذرية نسبة لما أسماه هيجل بالذرات الاجتماعية، وهم الأفراد الغير منتتمين إلى جماعات أو نقابات بالتالي تكون تصوراتهم على شكل ذرات منعزلة (منفردة) عن باقي الجماعات.
6. هيجل: أصول فلسفة الحق. أنظر ملحق الفقرة 301. ص.568.
7. هيجل: محاضرات في فلسفة التاريخ. الجزء 1. العقل في التاريخ. ص. 115.
- ترجمة: د/إمام عبد الفتاح إمام. مراجعة: فؤاد زكريا. القاهرة؛ دار الثقافة للطباعة والنشر، سنة 1986.
- * يقصد بها المسؤولون والموظفون الحكوميون الذين يقومون بالخدمة المدنية في الدولة.
8. هيجل: أصول فلسفة الحق. ص.542-543. فقرة.279.
9. ا. وايلي: هيجل والدولة. ص.72.
- ترجمة: نخلة فريفر. بيروت؛ دار التنوير للطباعة والنشر والتوزيع. الطبعة 3. سنة 2007.
- ** لحظة الكلية، لحظة الجزئية، لحظة الفردية.
10. بدوي: فلسفة القانون والسياسة عند هيجل. ص.203. القاهرة؛ دار الشروق، الطبعة الأولى، سنة 1996.
11. نقلا عن- E.Fleischmann. O.P.cite. P^{8e}.328-329.
12. هيجل: محاضرات في فلسفة التاريخ. ج.1. العقل في التاريخ. ص.115-116
13. هيجل: أصول فلسفة الحق. أنظر ملحق الفقرة 311. ص. 578.
14. هيجل: نفس المصدر. فقرة 309. ص. 576.
15. ولتر ستيس: فلسفة هيجل. ص 119.
16. هيجل: أصول فلسفة الحق. ملحق الفقرة: 316. ص. 668.
- * والتي نضيف إليها اليوم المرئية والإلكترونية.
17. هيجل: أصول فلسفة الحق. ص.583. فقرة. 319.
18. E. Fleischmann : O.P.cite. voir p^{8e}. 333.
19. نيوكاريس كيسيديس: هيراقلطس - جذور المادية الديالكتيكية. ص.63.
- ترجمة: حاتم سليمان. الجزائر؛ المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والإشهار (ANEP) الطبعة 2. سنة 2001.

